

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2296 - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني سليمان عن يحيى عن يزيد مولى المنبث أنه سمع زيد بن خالد B يقول .

يقول . (سنة عرفها ثم ووكاءها عفاصها اعرف) قال أنه فرعم اللقطة عن A النبي سئل Y يزيد إن لم تعرف استنفق بها صاحبها وكانت وديعة عنده . قال يحيى فهذا الذي لا أدري أفي حديث رسول الله A هو أم شيء من عنده . ثم قال كيف ترى في ضالة الغنم ؟ قال النبي A (خذها فإنما هي لك أو لأخيك أو للذئب) . قال يزيد وهي تعرف أيضا . ثم قال كيف ترى في ضالة الإبل ؟ قال فقال (دعها فإن معها حذاءها وسقاءها ترد الماء وتأكل الشجر حتى يجدها ربها) .

[ر 91] .

[ش (استنفق بها صاحبها) انتفع بها ملتقطها . (وكانت وديعة عنده) هي أو قيمتها إذا جاء صاحبها وهي باقية بعينها ردها عليه وإن كانت مستهلكة رد عليه بدلها أو قيمتها]